

88025 - تختلط مع قريبها وتكشف وجهها أمامه وتكلمه في الهاتف

السؤال

أنا معلمة حلقة ولدي طالبة في العشرين من عمرها ، بنتُ علاقة مع أحد أقربائها من غير المحارم (قيل إنه مستقيم) فإذا حصل اجتماع للعائلتين تكشف له عن وجهها من غير خلوة بحيث يكون معهم أطفال صغار ، وعندما نُصحت قالت : مادام أنه قريب : فلا حرج من ذلك ، وهي تحدثه في الهاتف ، هي لا تعلم أنني أعرف شيئاً من ذلك ، فماذا أفعل ؟ وكيف أواجهها - مع العلم أنني أخاف من عنادها ، وابتعادها عن الحلقة ، وهي بأشد الحاجة إليها - .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لا شك أن هذه الأخت بحاجة لنصيحة وتوجيه ، ومن يُزعم بأنه مستقيم من أقربائها يحتاج للأمر نفسه ؛ وليس من شك في أنهما يفتحان عليهما بتلك العلاقة التي بدأ فيها بابا من الفتنة ، وطريقاً إلى الإثم والعدوان ، ثم لا يؤمن ما يكون من عاقبة ذلك ، ولا يدري أحد أين ينتهي بهما المطاف .

عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ، وَعَلَى جَنْبَيْهِ الصِّرَاطِ سُورَانِ ، فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرَخَّاءٌ ، وَعَلَى بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تَتَعَوَّجُوا ، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ جَوْفِ الصِّرَاطِ ، فَإِذَا أَرَادَ يَفْتَحُ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ قَالَ : وَيْحَكَ ؛ لَا تَفْتَحْهُ ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلْجَهُ !!

وَالصِّرَاطُ الْإِسْلَامُ وَالسُّورَانِ حُدُودُ اللَّهِ تَعَالَى وَالْأَبْوَابُ الْمَفْتَحَةُ مَحَارِمُ اللَّهِ تَعَالَى وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ وَاعِظُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ)

رواه الإمام أحمد (17182) وصححه الألباني في ظلال الجنة (19) .

وقوله : (ويحك) زجر له من تلك الهممة ، وهي كلمة ترحم وتوقع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها .

(لا تفتحه فإنك إن فتحتة تلجه) أي تدخل الباب وتقع في محارم الله ، قال الطيبي : هذا يدل على أن قول أبواب مفتحة أنها مردودة غير مغلقة .

" فيض القدير " (4/334) .

قال ابن رجب رحمه الله :

" ومن كان في الدنيا قد خرج عن الاستقامة على الصراط ففتح أبواب المحارم التي في ستور الصراط يمنة ويسرة ، ودخل

إليها ، سواء كانت المحارم من الشهوات أو من الشبهات ، أخذته الكلايب التي على ذلك الصراط ، يمنة ويسرة ، بحسب ما فتح في الدنيا من أبواب المحارم ؛ فمنهم المكدوس في النار ، ومنهم من تخذشه الكلايب وينجو . "

" شرح حديث مثل الإسلام " ص (44) .

إن القرابة التي أشار إليها السؤال داعية إلى أمرين :

الأمر الأول : أن يكون حرص القريب على قريبه ، وصيانتة له أكثر من حرص غيره ، فلا يساعده على فتح باب الحرام ، ولا الولوج في الشهوات أو الشبهات ، بل يكون حرصه على قريبه لحق الإسلام أولاً ، ثم لحق القرابة التي بينهما ينبغي أن يتأكد ذلك الحرص

الأمر الثاني : لما كان كثير من الناس يتساهلون في الخلطة بين الأقرباء ، وقل منهم من يصون الحرمة ، ويردع نفسه من مواطن الفتن ، شدد الشرع في سد باب الفتنة بالقريب ، الذي لا يتحفظ الناس منه ، أكثر غيره ، حتى لقد شبهه بالموت !!

عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إياكم والدخول على النساء ، فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ، أفرأيت الحمى ؟ قال : الحمى الموت) رواه البخاري (4934) ومسلم (2172) .

وانظري شرح الإمام النووي لهذا الحديث في جواب السؤال (12837) .

وفي الجواب المحال عليه فتوى للشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في جواز جلوس المرأة مع أقاربها بشرطين :

الأول : أن تكون بحجابها الكامل ، بما فيه وجهها ويدها .

والثاني : عدم وجود ريبة .

وكلا الشرطين مفقودان هنا ، فهي تجلس مع قريبها كاشفةً لوجهها ، ولا شك أن مجلسهما فيه ريبة ، ومن آثار تلك المجالس : المحادثات التي تمت بينهما ، وهي محرمة - أيضاً - ، وقد بينا فتاوى أهل العلم في هذه المسألة في جواب السؤالين : (26890) و (10221) .

ثانياً :

يجب عليك التلطف في دعوتها ونصحها وتذكيرها ، عليك استعمال الحكمة والموعظة الحسنة ، والرفق في النصيحة مظنة الاستجابة ، والموعظة المؤثرة مظنة تأثر القلب .

قال تعالى : (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) النحل/125 .

وقال تعالى لموسى وهارون : (اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى . فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى) طه/44، 43 .

وانظري جواب السؤالين (60244) و (13261) ففيهما فوائد مهمة .

وإذا خشيت نفرتها من المواجهة ، أو عنادها ، فيمكنك أن تلمحي لها بما تريد ، وتورّي لها بمقصودك ، كأن تذكرى أمامها بعض الأحاديث التي تحذر من الفتنة بالرجل الأجنبي ، وخاصة القريب ، وأن تعطيهما بعض الأشرطة أو الرسائل والمطويات التي تتكلم عن ذلك ، وخطورة التساهل في ذلك الأمر على دين المرأة وعفتها . وأظهري لها الكلام بصفة العموم ، كأنك لا تعرفين شيئاً عن حالها .

ثم حملها أمانة الدعوة إلى الله ، ونشر ذلك الأدب بين المسلمات ، وأنه لا يكفي الفتاة أن تصون نفسها من الفاحشة ، أو مقدماتها من الاختلاط المحرم ، والعلاقات المرفوضة شرعا ، بل يجب عليها أيضا أن تدعو غيرها إلى الله تعالى ، وأن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، بحسب طاقتها .

ثالثاً :

إذا لم تجد هذه التورية ، ولم ينفع التلميح ، فيمكنك أن تتلطف في مواجهتها بما تفعل ، فهي كبيرة في السن وتفهم الكلام ، وهي - كذلك - طالبة في حلقة قرآنية ، وتصرفاتها لا تُحسب عليها فقط بل على مكان تعلمها وتربيتها ، وأعلمها أن ذلك هو من باب محبتها ومحبة الخير لها ، والخوف عليها ، وليس من باب الرقابة والسلطان على تصرفات الغير ؛ فكثير من الناس ينفر من الحق ، لا لشيء إلا لأنه يعتبر أن من ينصحه نصب نفسه رقيبا عليه .

ويمكنك أن تركزي على مجموعة من الأمور في نصحتها :

1. أن تبين لها منزلة الحياء في الشرع ، وكيف كانت نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، ونساء الصحابة على قدر عظيم من هذا الخلق .
 2. تنبيهها على وقوعها في محاذير شرعية ، مثل كشف وجهها أمام ذلك الأجنبي ، وتلك المجالس المختلطة ، والحديث معه في الهاتف ، وسبقت الإحالة على فتاوى كثيرة لأهل العلم في هذه المواضيع .
 - وقد بينا في جواب السؤالين (11774) و (21536) حكم تغطية الوجه والكفين فليُنظرا .
 3. تذكيرها بقصص واقعية لضحايا الاختلاط والمحادثات والمراسلات مع الأجانب ، وهي أكثر من أن تُحصى .
 - وانظري جواب السؤال رقم (20784) .
 - وقد سبق في جواب السؤال رقم (1200) تفصيل الحكم في الاختلاط ، وذكر آثاره السيئة .
 4. الاتصال بوالدتها أو زيارتها لنصحها وتذكيرها بخطأ ما يفعلونه في بيتهم ، وأثر ذلك على عليهم ، وعلى ابنتهم خاصة .
- والله أعلم